



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٨١) لسنة ٢٠٢٠
بتغيير مقر لجنة عامة في محافظة القاهرة
(المراحلة الثانية - جولة الاعادة)
في انتخابات مجلس النواب

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور؛
 - وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته؛
 - وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته؛
 - وعلى القانون رقم ٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعديل بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠؛
 - وعلى القانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠١٤ في شأن تقييم دوائر انتخابات مجلس النواب؛
 - وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٥٢ لسنة ٢٠٢٠ بدعة الناخبين لانتخابات مجلس النواب؛
 - وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٥٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الإجرائي والزمني لانتخابات مجلس النواب؛
 - وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٧٥ لسنة ٢٠٢٠ م بندب رؤساء وأعضاء اللجان العامة وأماناتها وتحديد مقارها وأرقامها عن المرحلة الثانية في انتخابات مجلس النواب؛
 - وعلى كتاب السيد اللواء مدير الإدارة العامة للانتخابات رقم ١٧١٨ المؤرخ ٢٥/١١/٢٠٢٠؛
 - وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٢٠؛

قرآن
المادة الأولى ((

١٢٠ تغيير مقر اللجان العامة بالدائرة الاربعية بمحافظة القاهرة

إلى : مدرسة كلية السلام التجريبية بنين - شارع جسر السويس .
بدلا من : مدرسة سرای القبة الثانوية بنات - ٢٣ شن ابن سندر .
((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

٢٠٢٠ / ١١ / ٥٧ : صدرفي
احمد

رئیس

الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي

لشمن ابراهیم))

نائب رئيس محكمة النقض